

لماذا أمتنع الشيخ سليمان علوان عن الحضور للمحاكم

سليمان العلوان

رحمه الله تعالى يذكرون ان الحكم لا يصح بعد اذا استوفيت من الرجل العقوبة فلماذا تحاكي؟ وما هي الفائدة المحاكاة المحاكمة تكون لاجل ذنب موجود ومتحقق منه ومن ثم الشرع لا يأذن بالسجن احد قبل ان تثبت عليه - [00:00:00](#)

والقوانين الوضعية او كثير من القوانين الوضعية ترى ان الرجل لا يبقى في السجن اكثر من ستة دون محاكمته فان لم يحاكم اطلق سراحه. مع تعويضه فاذا حبس الرجل بلا - [00:00:45](#)

تهمة او بشبهة ثم شرع السجنان يبحث عن مبررات لسجنه كان ظالما بل مخالفا لكتاب الله ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والاجماع العلماء العقوبة التي هي على قدر الغضب في الحقيقة ليست على قدر الذنب. ثم اذا فرر منه - [00:01:05](#)

ولا لمحاكمة وهذه المحاكمة تكون تابعة للحكومات ومن قضاة آآ قد انفقوا من محاكم اخرى وله مخصصات وله مميزات عن الاخرين. كان هذا فيه نوع الظلم والعدوان وتبرير للسجن. ولذلك اي محاكمة بعد عقوبة - [00:01:35](#)

وبعد سجن تعتبر باطلة لا يقبل القضية ولا يكون مطية للاخرين. يمشون ظلمهم وعدوانهم عن طريقه حتى ولو قال القاضي يكتب بما مضى. هذا الاجراءات التي يبني عليها القاضي مائل. هي اجراءات المباحث. واجراءات المباحث مبنية على الاكراه - [00:02:05](#)

مبنية على الظلم مبنية على القصر مبنية على القهر تعتبر هذي اجراءات غير نظامية وغير شرعية تعتبر باطلة من اصلها. ناهيك ان محاكماتها العصرية الموجودة هي عشبة ما تكون لانها قد انشأت قد انشأت هذه المحاكم الخاصة بعد اعتقالات آآ السجناء والاخوة - [00:02:25](#)

في هذا البلاد لا يسمح اه محكمة بالتحاكم الى محكمة انجت بعد الاعتقال. والنظام في هذا البلاد لا انتقاط قوات لمحاكمة اشخاص خاصين. فما طبقت في هذه المحاكمات الامور النظامية الموجودة في هذا البلد ولا اعملت الادلة الشرعية في هذه المحاكمات. فهذه المحاكمات - [00:02:55](#)

من حيث الشرع وباطنة من حيث النظام. قد اجمع العلماء على ان الخصم لا يحكم على خصمه وهذه المحكمة تابعة لوزارة الداخلية. ووزارة الداخلية هي التي تنتقي القضية. وتجري الرواتب تجري لهم المخصصات الزائدة على رواتب القضاة الاخرين. وفي حماية ينتقلون بعلاوات - [00:03:25](#)

هل تتصور ان هؤلاء سيحكمون لك على وزارة اه الداخلية؟ هؤلاء القضاة تابعون وزارة الداخلية ومثل ما نعتبره خصومة والخصم لا يحكم على خصمه بالاجماع. ولا ادل من هذا ان القاضي المنتدب وهو رئيس - [00:03:55](#)

المحكمة والمتخصصة اه حين قاضي يقول ان الاصل في اجراءات المباحث السلامة وانهم ثقات مع ان هذا يخالف مبادئ القضاء كيف تحكم على اجراءات السلامة؟ وانا وجهت له سؤالاً صريحا هل زرت السجون؟ قال لا. اذا كيف عرفت ان الاصل السلام - [00:04:15](#)

انما يتلقى المعلومات والاوامر من الجهات التي هي اوجدته في هذا المكان. ولا القاضي المحايد يبحث الى السجون حتى يعرف كم يستحق بداية التحقيق؟ على اي اساس القاضي يقبل حيث يأتي اليها السجين ثم يقول تصادق هذا لا معنى له يصادق على اقاويل اخرى - [00:04:35](#)

القصر لو لو لم يصادق اذا رجع لقي العذاب والتعليق والتجويج والظرب والقار كسر القدم كسر اليد ولقي الهموم والاحزان نعم الاشياء ثابتة انا ما اتكلم عن فراغ تكلم اولاً عن خبرة وتجربة دامت تسع سنوات - [00:05:05](#)

